

# مجلة كلية التراث الجامعية

مجلة علمية محكمة

متعددة التخصصات نصف سنوية

العدد السابع والثلاثون



15 حزيران 2023

ISSN 2074-5621

رئيس هيئة التحرير

أ.د. جعفر جابر جواد

مدير التحرير

أ. م. د. حيدر محمود سلمان

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق 719 لسنة 2011

مجلة كلية التراث الجامعية معترف بها من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بكتابها المرقم  
(ب) 3059/4 المؤرخ في (7/4/2014)



## التعاون الدولي لمكافحة التلوث البيئي

م.م حسن هادي عبد الحمزة  
الجامعة العراقية

### ملخص:

إذا كانت البيئة تعني الوسط الطبيعي، أو المحيط الذي يعيش فيه الإنسان وباقى الكائنات الحية، فإنها تعتبر نوعاً من التحدي، الذي يتعين على الإنسان إن يواجهه، وعلى نوع الاستجابة الصادرة من الإنسان في علاقته بالبيئة يتوقف نمط الحضارة وطابعها العام وخصائصها المميزة، وما دامت مشكلات البيئة ذات طبيعة عالمية فإن المبادرات إلى معالجتها ينبغي أن تتم على مستوى عالمي أيضاً.

### summary :

If the environment means the natural environment, or the surroundings in which man and the rest of the living organisms live, then it is considered a kind of challenge that man must face, and the type of response emanating from man in his relationship to the environment depends on the pattern of civilization and its general character and distinctive characteristics, and as long as there are problems The environment is of a global nature, so initiatives to address it should take place on a global level as well

### المقدمة:

اصبح من الثابت اليوم ان قضية البيئة هي موضوع إنساني يهم البشرية جماء ومن الواضح انه لا طاقة لدولة واحدة بمفردها مهما كانت قدرتها وامكانياتها على مواجهة مشاكل البيئة وحدها بمعزل عن دولة اخرى، الامر الذي جعل التعاون الدولي امر حتمياً لا مفر منه واعتبر الحل الوحيد لتحقيق الامن البيئي ومواجهة الم شاكل البيئية التي لا تقف الحدود السياسية او الجغرافية امام تأثيراتها السلبية المختلفة وما دامت مشكلات البيئة ذات طبيعة عالمية فإن المبادرات الى معالجتها ينبغي ان تتم على مستوى عالمي ايضاً لان القضية اخطر من ذلك بكثير فالللوث عابراً للحدود لاكثر من دولة واحدة مثل التلوث الاشعاعي والذري والتلوث بالنفايات الخطيرة التي تعبر الحدود عن طريق نقلها عبر عدة دول وتحت كوارث بيئية ضارة بالإنسان لذلك لابد من توافر جهود على المستوى الدولي لمعالجة المشاكل البيئية وتحقيق الامن البيئي. وقد لعبت العديد من الاستراتيجيات الدولية دوراً بارزاً ومهماً في معالجة المشاكل البيئية من خلال تنسيق وتكثيف جهود الدول في مجال حماية البيئة كون التهديدات البيئية لا تعرف بالزمان والمكان وعلى هذا الاساس تم تصنيفها حسب ادبيات الامن من بين التهديدات العابرة للأوطان باعتبارها من اخطر مشاكل العصر التي تحتاج الى اهتمام خاص ومستمر لزيادة الوعي لدى الشعوب ودعم الجود الدولية لحفظ على الامن البيئي. ومن ثم أصبحت البيئة قضية عالمية بحكم الخطير الكبير والآثار الدمرة للتلوث البيئي والصعوبات الإجرائية والموضوعية المتعددة التي تواجه المسؤولية البيئية.

**أهمية الموضوع :-** حيث يعتبر موضوع التلوث البيئي من المواضيع المهمة جداً نظراً لأهمية البيئة ب مختلف عناصرها وباعتبارها الوسط الذي يعيش فيه الإنسان وكل الكائنات الحية وبالنظر لخطورة التعدى على البيئة ولزيادة حجم المهددات والملوثات البيئية على الأمن الانساني ولكن الدول منفردة لا تستطيع تحقيق أمنها البيئي بالنظر لجسامه الجرائم الماسة بالبيئة ولكن إمكانيات الدول محدودة جداً لمواجهة التدهور البيئي والضرر البيئي المنقل بين حدود الدول فان موضوع التعاون الدولي من اجل تحقيق الامن البيئي امر لازم لا مفر منه.

**اشكالية البحث:-** تتمحور اشكالية البحث حول التساؤل التالي:

الى اي مدى ساهم القانون الدولي للبيئة في تكريس حماية فعلية وفعالة للحق في البيئة وتحقيق استدامة بيئية للأجيال الحاضرة والمقبلة؟

**منهج الدراسة:-**

سوف نعتمد في البحث على المنهج الوصفي التحليلي في تحليل واستقراء القواعد القانونية الدولية المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية التي اختصت في مجال مكافحة التلوث البيئي.

**خطة البحث:-**

سوف نقسم هذه البحث الى مبحثين وفق كل مطلب فرعين حيث سنبين في المبحث الاول مفهوم التعاون الدولي لمكافحة التلوث البيئي ونخصص المبحث الثاني لبيان الجهد الدولي لمكافحة التلوث البيئي وفق مطلبين نبين



في المطلب الاول مفهوم التعاون الدولي، ونبين في المطلب الثاني مفهوم التلوث البيئي. المبحث الاول: مفهوم التعاون الدولي لمكافحة التلوث البيئي وفق مطلبين نبين في المطلب الاول الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية في مكافحة التلوث البيئي، ونبين في المطلب الثاني دور المنظمات الدولية في مكافحة التلوث البيئي والصعوبات التي تواجهها.

### المبحث الاول

#### مفهوم التعاون الدولي لمكافحة التلوث البيئي

لأنه أصبح من المسلمات اليوم، أن قضية البيئة هي موضوع إنساني يهم البشرية جماء، وثبت عملياً أن لا طاقة لدولة واحدة بمفردها مهما كانت قدرتها وإمكانياتها على مواجهة مشاكل البيئة. الأمر الذي يجعل التعاون الدولي أمراً لا مفر منه. ولأنه الحل الوحيد لمشاكل البيئة التي لا توقف الحدود السياسية أو الجغرافية أمام تأثيراتها السلبية، لأن القضية أخطر من ذلك بكثير فالللوث لا يقتصر على حدود الدولة الواحدة، بل في كثير من الأحيان يصبح التلوث عابراً للحدود لأكثر من دولة مثل: التلوث الإشعاعي، والتلوث الذري، والتلوث بالفاييارات الخطرة التي تعبر الحدود عن طريق نقلها عبر عدة دول وتحت كوارث بيئية ضارة بالإنسان وكافة الكائنات الحية، لذلك كان لابد من توافر قواعد قانونية على المستوى الدولي لتنظيم ومعالجة مشكلة تلوث البيئة. لذا سوف نقسم هذا المبحث الى مطلبين نبين في المطلب الاول مفهوم التعاون الدولي، ونبين في المطلب الثاني مفهوم التلوث البيئي.

### المطلب الاول

#### مفهوم التعاون الدولي

ويتخذ التعاون الدولي أشكال قانونية مختلفة، قد تفرغ في اتفاقيات دولية ثنائية او جماعية، او عن طريق تنظيم مؤتمر دولي او اصدار اعلان مشترك، او آية وثيقة دولية تكرس واجب التعاون الدولي او تحدد الاليات وطرق التعاون، ومهما كانت الوسيلة المتتبعة فإنه يندرج ضمن هذا الاطار كل مبادرة او وثيقة تضم دولتين او أكثر تحدد التزامات الاطراف في تحقيق التعاون الدولي. لذا سوف نقسم هذا المطلب الى فرعين نبين في الفرع الاول تعريف التعاون الدولي، ونبين في الفرع الثاني اهداف التعاون الدولي.

### الفرع الاول

#### تعريف التعاون الدولي

##### اولاً: تعريف التعاون الدولي لغةً:

1- **التعاون**: هو العون والظفير على الأمر الواحد والاثنان والجمع، وتقول أنته إعانة واستعنت به فأعانتي، والتعاون أعانة الناس بعضهم بعضاً والمعوان، الحسن المعونة للناس، او كثيرها.<sup>1</sup> وكذلك (( هو العون المتبادل اي تبادل المساعدة لتحقيق هدف معين، وهذا المعنى العام لكلمة تعاون، ويفهم منه تظافر الجهد المشترك بين شخصين اكثر لتحقيق نفع مشترك او خدمة مشتركة على وجه العموم)).<sup>2</sup> وهذا المعنى العام ورد في القرآن الكريم في الحث على التعاون لقوله تعالى ( وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان وانقوا الله ان الله شديد العقاب).<sup>3</sup>

2- **الدولي**: اما المصطلح "الدولي" فإنه لا يوجد هناك تعريف لهذه الكلمة دولي في معاجم اللغة العربية لذلك تعود الى أصل الكلمة وهي "الدولة" والدولة العلبة في الحال وال الحرب سواء والجمع دولات ودول.<sup>4</sup>

##### ثانياً: تعريف التعاون الدولي اصطلاحاً:

1- **التعاون** : اسم مشتق من عملاء معاً، ويعني المساعدة على الحق ابتعاد الأجر من الله سبحانه، وللتعاون معنيان معنی شامل تعاون عمل مشترك، ومعنى خاص مشاركة اعتبادية او ظرفية في النشاط الشخصي لشخص آخر.<sup>5</sup>

2- **الدولي** : والدولي يعني ما يختص بالعلاقات بين الأمم (بمعنى الدول) ويطبق تارة على مصدر القانون غير الصادر عن دولة واحدة، اي عن عدة دول، او عن المجموعة الدولية وطوراً على موضوعية القاعدة الصادرة عن دولة واحدة إنما تستهدف أوضاعاً منهم الكثير من الدول وتدل ايضاً على (أوضاع)، لأنها تهم عدة دول، الى تطبيق قواعد خاصة من مصادر

<sup>1</sup> محمد بن مكرم بن منظور، لسان العرب، الطبعة الثالثة، دار صادر، بيروت، 1994، ص298، والطاهر احمد الزاوي: - ترتيب القاموس المحيط، الجزء الثالث، دار الكتب العلمية، بيروت، 1979م، باب العين، ص349.

<sup>2</sup> د. علاء الدين شحاته، التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة، الطبعة الاولى، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2000، ص.1.

<sup>3</sup> القرآن الكريم: - سورة المائدة، آية 2.

<sup>4</sup> محمد بن مكرم بن منظور، مصدر سابق، ص713.

<sup>5</sup> جيرار كورنر، معجم المصطلحات القانونية، الطبعة الثانية، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، 2009، ص496.



متغيرة، فمثلاً العقد الدولي هو (بها المعنى القانوني) العقد الذي يمثل تماساً مع قانون عدة دول أو القانون الدولي، والدولة تعني الاستيلاء والغلبة والشيء المتداول، هو مجموع كبيرة من الأفراد يقطنون بصفة دائمة إقليماً معيناً ويتمتعون بالشخصية المعنوية وبنظام حكومي وبالاستقلال السياسي.<sup>6</sup>

وفي الواقع تتعدد الصور والعناصر المكونة للدولة، وإن أكثر التعريفات التي وضعها للدولة تقتصر على ذكر قسم من هذه الصور أو العناصر من دون القسم الآخر، على أن التعريف الصحيح للدولة ينبغي أن يتضمن جميع هذه الصور والعناصر الضرورية لوجود الدولة كما ينبغي أن يشمل على المعيار القانوني الذي يميز الدولة من غيرها من الوحدات القانونية والسياسية.<sup>7</sup> فالتعاون الدولي: عمل مشترك ومتنازع دولتين أو أكثر أو لدول وأشخاص خاصين في مجال معين (عسكري أو أمني أو علمي أو تقني أو ثقافي أو مالي أو ضريبي أو تجاري أو بحري أو قضائي) من أجل التوصل إلى نتائج مشتركة في حقل أو عدة حقول في الحياة الدولية، وهذا التعاون يمكن أن يتحقق أما في إطار تنفيذ معايدة أو منظمة دولية، أما خارج أي إطار تعاقدي أو دولي.<sup>8</sup>

ويمتد هذا التعاون ليشمل كافة أنواع العلاقات السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية وغيرها، ليعكس في النهاية بروز مصالح عالمية أو دولية مشتركة، تقوم جنباً إلى جنب مع المصالح الوطنية الذاتية لكل من الدول والمنظمات أطراف هذا التعاون.<sup>9</sup>

لذا فالتعاون الدولي هو التضافر المشترك بين شخصين أو أكثر لتحقيق نفع مشترك فهو تحرك جماعي للأطراف الدولية المعنية به، فهذا الشعور الجماعي يفترض صربياً وجود استعداد وإرادة ورغبة بين الفاعلين بشكل جدي ومنسجم يسهل التدخل في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والأمنية...، للدول المرتبطة به.<sup>10</sup>

لذا فهو مصطلح يطلق على الجهود المبذولة بين دول العالم من أجل تحقيق مصلحة الدول المتعاونة وفي سبيل تحقيق الأمن والسلم الدوليين ومواجهة التحديات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية. كما يمكن للتعاون الدولي أن يتم على مستوى الأفراد بين الدول والمجتمعات والأعراف المختلفة إضافة إلى المنظمات الحكومية وغير حكومية، بشكل عام التعاون الدولي يتم بصفة رسمية عبر الاتفاقيات والمعاهدات الثنائية أو الدولية كما يمكن أن يتجسد في المساعدات الإنسانية والتحركات المشتركة، يعد هذا المبدأ من القواعد الأساسية التي تقوم عليها منظمة الأمم المتحدة وتدعم إلى تحقيقها.<sup>11</sup>

وفي مجال البيئة يعد التعاون الدولي اليوم، عنصراً أساسياً في تطوير وتوجيه السياسات البيئية وكذلك في استراتيجيات تنفيذها على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية والمحلية. لذلك يحتل التعاون الدولي مكانة مهمة في هيأكل وبرامج قطاع البيئة (DE) وتقاس هذه المكانة بالدور الذي يلعبه في تطوير الاستراتيجيات البيئية، والجهود المبذولة لتعزيز القدرات المؤسساتية والقانونية والفنية للدولة ومساهمتها المالية في تحقيق مشاريع ملموسة تم الشروع فيها على الصعيد الوطني. وعلى هذا النحو، داوم قطاع البيئة، منذ إنشائه، على تعزيز وجوده في الهيئات الدولية، وإقامة علاقات تعاون مع مختلف البلدان والمؤسسات والصناديق والبرامج الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية والعالمية وكذلك تعزيز التعاون مع بنوك التنمية متعددة الأطراف.<sup>12</sup>

## الفرع الثاني

### اهداف التعاون الدولي

كانت الدول المتقدمة تسعى إلى بناء التكتلات وهي قوية منفردة فالدول النامية أولى وأجدر بالسعى بكل ما أوتيت من وسائل لإنشائه مثل هذه التكتلات، يتوجب على الدول مراحتها في كافة النواحي ومنها انماء العلاقات بين الدول، وتفعيل سيادة القانون، وابجاد آليات ووسائل لتفعيل التعاون الدولي ليحقق الغاية من التنظيم الدولي. لذا فإن اهداف التعاون الدولي هي: **أولاً: تحقيق السلم الدولي:**

<sup>6</sup> المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة، مصر 2004، 652.

<sup>7</sup> د. عصام العطية، القانون الدولي العام، الطبعة السابعة، العاشر لصناعة الكتب، القاهرة، 2008، ص 295-296.

<sup>8</sup> جيرار كورنر، مصدر سابق، 497.

<sup>9</sup> د. علاء الدين شحاته، مصدر سابق، ص 2.

<sup>10</sup> آسية دناب، التعاون القضائي الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وإشكالياته، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 49، مجلد أ ، 2018، ص 172.

<sup>11</sup> للمزيد انظر :- <https://ar.wikipedia.org/wiki>

<sup>12</sup> للمزيد انظر :- <https://www.environnement.gov>



من اهم الاهداف التي يرمي اليها التعاون الدولي منذ نشأته هو تحقيق السلم والأمن الدولي وذلك لأن الاسباب الرئيسية التي دفعت الدول الى تفعيل التعاون الدولي هو معاناتها من الحروب والصراعات التي دامت سنين لذا يوصف السلم الدولي هو من اولى أولويات هذا التعاون فتتحقق السلم العالمي ستحق تبعاً لذلك كافة الاهداف الأخرى التي يرمي اليها التعاون بمختلف اشكاله.<sup>13</sup> بعد تفكك الدول التي تكون منها الاتحاد السوفيتي ساهم في تكريس انفراد الولايات المتحدة في الهيمنة على العلاقات الدولية ومؤسساتها، ويظهر ذلك جلياً في الواقع العملي حيث أحكمت سيطرتها على المصادر الرئيسية للطاقة (النفط) باقتعالها لحرب الخليج الثانية، في ظل هذا التشكيل الجديد للعالم انفردت الولايات المتحدة بسيادتها في كافة المجالات الاقتصادية والمالية والتجارية، وضررت الانتماءات الحضارية الأخرى في المقتل، وفي غمرة هذه الأحداث بُرِز مفهوم العولمة لتوحيد القيم والتصورات واختراق الحدود وتقليل السيادة الوطنية، فالمال والتكنولوجيا والقوة كلها أصبحت وسائل لتحقيق بني إيديولوجية وثقافية موحدة إذاناً بميلاد حضارة واحدة للعالم مما يضفي على العولمة صفة النمطية الواحدة والأسلوب الواحد للإنسان والحياة وهي نظرة المنتصر السيد الذي يحكم سيطرته على العالم باسمه ولصالحه.<sup>14</sup>

لا جرم ان هدف التعاون الدولي من أجل تنظيم القضاء في الجماعة الدولية هو ضرورة لازمة لكي يسيطر النظام والسلم والأمن، فيفضل العدالة تحل قوة القانون محل القوة، كون المحافظة على السلم والأمن وتنمية العلاقات الودية بين الأمم وتحقيق التعاون الدولي هي من أهم مقاصد الأمم المتحدة التي تضمنتها المادة (1) من الميثاق، لهذا فإن امن الدولة المنفردة وأمن جماعة الدول تتحدد من خلال التعاون الدولي لذلك فأمن الدولة المنفردة يزيد بزيادة امن الدول جمعياً، مما لا شك فيه ان السعي الى إقامة قضاء دولي على أية صورة إنما يهدف الى بناء صرح يحتمي به السلم ومحسن يستند إليه الحق فتنفذ الإنسانية نفسها من ويلات الحرب ومضار الخصم.<sup>15</sup>

وعلى هذا الاساس يمكن القول ان الغرض من التعاون الدولي هو لتحقيق السلم والأمن لجميع الدول، فبدون تمازن الجهود لن تتحقق اي من الدول السلم والأمن الذي ترغب فيه، وبرغم اعتزاز الدول بسيادتها فهي لا تستطيع تجاهل وجود الدول الأخرى، والحياة المشتركة في المجتمع الدولي التي فرضت ضرورة التعاون بين أجزاءه من كافة الميادين لإسهام دعائم السلم الدولي والقضاء على الصور المختلفة لاستخدام القوة والارهاب والجرائم المنظمة التي عانت منها البشرية كثيراً.<sup>16</sup>

## ثانياً: إنشاء العلاقات الودية بين الدول:

يعتبر انشاء العلاقات بين الدول من اهم الاهداف التي يسعى التعاون الدولي لتحقيقها حيث يتوجب على الدول دون النظر الى طبيعة أنظمتها ان تتعاون مع بعضها في شتى الميادين في مجال العلاقات الدولية وفي مختلف الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية وغيرها من المجالات الأخرى.<sup>17</sup>

ان الدعوة الى انشاء العلاقات الودية بين الدول كان لها نصيب من قرارات الأمم المتحدة مثل قرار الجمعية العامة بشأن ((إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة)) والذي يتضمن بعض الالتزامات المستندة من الميثاق او من القانون الدولي، التي يتعين على الدول الوفاء بها بغض النظر عن عضويتها او عدم عضويتها في الأمم المتحدة، فقد تضمن مبدأ ((واجب الدول في التعاون مع بعضها وفقاً للميثاق)) وينبغي للدول ومن دون الأخذ طبعة نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ان تتعاون مع بعضها في شتى مجالات العلاقات الدولية لتحقيق هدف أساس وهام يتمثل في صيانة السلم والأمن الدوليين، وتعزيز الاستقرار والتقدم الاقتصاديين على الصعيد الدولي، فضلاً عن تحقيق الرفاهية العامة للأمم، والتعاون المجرد من التمييز على أساس هذه الاختلافات.

كما أكدت ذلك الجمعية العامة للأمم المتحدة في الإعلان الذي أصدرته لسنة 1970، بشأن قواعد القانون الدولي المتعلقة بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول، بتقرير ان على الدول بغض النظر عن الاختلافات في أنظمتها السياسية والاقتصادية

<sup>13</sup> بن فطوم سعيدة، التعاون الدولي في مجال الأمن البيئي، رسالة ماجستير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2020، ص.13.

<sup>14</sup> عبد القادر كاشير، نحو تنظيم اقتصادي دولي جديد من منظور الدولة النامية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، الطبعة الأولى، 1995، ص.57.

<sup>15</sup> د. محمد طلعت الغنمي، التسويات القضائية للخلافات الدولية، الطبعة الأولى، مطبعة البرلمان، مصر، 1953، ص.350.

<sup>16</sup> سنان طالب عبد الشهيد محمد الظفيري، ضمانات سلامية أحکام المحكمة الدولية الجنائية، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، 2003، ص.289.

<sup>17</sup> بن فطوم سعيدة، مصدر سابق، ص.14.



والاجتماعية، واجب التعاون المتبادل في شتى مجالات العلاقات الدولية وذلك بغية حفظ السلم والأمن الدوليين وتعزيز الاستقرار والتقدم الاقتصادي على الصعيد الدولي والرفاه العام للأمم والتعاون الدولي المجرد من التمييز.<sup>18</sup> والتعاون بين الدول ظاهرة واقعية، يمكن ان ينظر اليه من زوايا شتى، فيمكن ان يرى على انه خطوة نحو الوصول الى العالمية، او أنه مجرد مرحلة من مراحل تطور العلاقات الدولية، كما يمكن النظر إليه على انه وسيلة لزيادة قدرات الدولة في مواجهة مخاطر الصراع مع دول اخرى يمكن ان ينظر اليه كبديل للصراع وتصعيده او وسيلة لتهديته او وسيلة للتنمية الشاملة وطنياً او إقليمياً او عالمياً، وكانت محصلة هذه التطورات جميماً ان باتت أغلب دول العالم تؤمن بأنه من الأفضل توجيه طاقات الدول نحو الصالح المشترك، وزيادة التعاون في المجالات الاقتصادية والاجتماعية، والعمل على زيادة فاعلية دور المنظمات العالمية في هذه المجالات، وهكذا بدأت حلقات الإجراءات الدولية تأخذ بالتزامن والتقارب الى الحد الذي يمكن القول معه، ان هناك اتجاهًا دولياً، ورغبة عالمية مؤكدة، تعمل على تعزيز أسس التعاون الدولى في كافة أشكاله.<sup>19</sup>

### المطلب الثاني مفهوم التلوث البيئي

يعد مصطلح البيئة من المصطلحات التي لها صيت شائع في شتى حقول المعرفة، وأن الأخذ بالمعرفة من غير الأخذ بالمفاهيم يعني استبعاد العمل من عملية المعرفة. وعليه لغرض الإحاطة العلمية فإنه من الواجب التعرض إلى المفاهيم التي استخدمت لتصنيف البيئة من أجل إدراك المعاني والأفكار التي يراد التعبير عنها، وأنواع البيئة إذ لا يقتصر استعماله في علم معين، بل يشمل سائر العلوم.<sup>20</sup> لذا سوف نقسم هذا المطلب الى فرعين نبين في الفرع الاول تعريف التلوث البيئي، ونخصص الفرع الثاني لبيان انواع البيئة.

#### الفرع الاول

##### تعريف التلوث البيئي

البيئة لغة: يقال: تبأ مكاناً أو منزلًا بمعنى حل ونزل وأقام.<sup>21</sup> وفي ذلك قوله تعالى (وَكَذَلِكَ مَكَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَيَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مِنْ نَسَاءٍ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ).<sup>22</sup> وقوله تعالى (وَالَّذِينَ تَبَوَّا الدَّارَ وَالْأَيْمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ).<sup>23</sup> وبيئة الإنسان الطبيعية هي الأرض وقد أمرنا سبحانه وتعالى بالمحافظة على الأرض، وهي البيئة الصالحة للحياة، حيث قال تعالى (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُلُّمُ مُؤْمِنٍ).<sup>24</sup>

البيئة اصطلاحاً: أما البيئة في الاصطلاح، فقد اختلف الباحثون في مجال البيئة في وضع تعريف محدد لها، فيرى بعض الباحثين، منهم الألماني الكسندر "ويليام فون هومبولت" (Wilhelm von Humboldt) والعالم الفرنسي "يفون" (bevon) ان البيئة هي حيز مكاني له خصائصه الطبيعية والحياتية المميزة، وانها تتتألف من عناصر حية كالإنسان، والحيوان، والنبات، وعناصر غير حية كالماء، والهواء، والتربة، بينما يعرفها فريق اخر منهم الباحث النمساوي "ادوارد سويس" والعالم السويدي "كارلورس لينابيوس" بأنها جميع العوامل الطبيعية والبشرية والثقافية التي تؤثر في افراد وجماعات الكائنات الحية في موطنها وتحدد شكلها وعلاقتها وبقائها.<sup>25</sup>

فهي المحيط الطبيعي والصناعي الذي يعيش فيه الإنسان، وقد تعددت وتنوعت التعاريف التي اختصت بها البيئة، ويعود السبب في ذلك إلى كون مفهوم البيئة أكثر اتساعاً وشمولاً، فمن حيث النظرة الشمولية عرفها البعض منها: (جميع العوامل الطبيعية والبشرية الثقافية التي تؤثر على أفراد وجماعات الكائنات الحية في موطنها وتحدد شكلها وعلاقتها وبقائها).<sup>26</sup>

<sup>18</sup> د. أشرف عرفات ابو حجاره، الوسيط في قانون التنظيم الدولي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007، ص 357.

<sup>19</sup> د. علاء الدين شحاته، مصدر سابق، ص 5.

<sup>20</sup> سيف صالح حمودي الجصاني، المسؤلية الدولية الجزائية عن التلوث البيئي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية الحقوق، لبنان، 2019، ص 12.

<sup>21</sup> الفيروز آبادي: القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، القاهرة، 1987: ص 43.

<sup>22</sup> سورة يوسف: الآية 56.

<sup>23</sup> سورة الحشر : من الآية 9.

<sup>24</sup> سورة الأعراف: من الآية 85.

<sup>25</sup> سيف صالح حمودي الجصاني، مصدر سابق، ص 17.

<sup>26</sup> سالم حسن غرابية: معجم المصطلحات البيئية، دار الشروق، عمان، 1998: ص 86.



وعلى الرغم من كثرة القوانين والنصوص التي تتناول حماية البيئة إلا أنها لم تزل قاصرة عن إعطاء تعريف محدد للبيئة أو للعناصر المكونة لها، وهذا يؤدي إلى اختلاف الرأي حول العناصر البيئية المقصودة بالحماية القانونية، إذ أن العناصر التي تتكون منها البيئة تبلغ حدا من التعدد والتعقيد، الأمر الذي يجعل تحديد السلوك المضر بها مهمة تبلغ القدر ذاته من الصعوبة والتعقيد، فكل عنصر من هذه العناصر يتعرض للاعتداء بصورة مختلفة عن غيره من الأفعال سواء أكان هذا النشاط إيجابياً أم سلبياً عمدي أم غير عمدي، وعلى الرغم من ذلك يتدخل القانون لحماية البيئة كقيمة أساسية من قيم المجتمع يسعى لصونها والحفاظ عليها، لذا أصبح الأخذ بالمفهوم الواسع لمعنى البيئة أمراً ما له من محيص، فقد جاءت أغلب التعريفات الفقهية والتشريعية على هذا النحو، فإذا تعذر التعريف يصار إلى سرد العناصر التي تشتمل عليها البيئة.<sup>27</sup>

**اما مفهوم التلوث :** التلوث في اللغة هو خلط الشيء بما هو خارج عنه، فنقول لوث الشيء بالشيء، اي خلطه ولوث الماء كدره، وتلوث الماء او الهواء خالطه مواد غريبة ضارة، وقد جاء في معجم لسان العرب المحيط تحت كلمة تلوث، ان التلوث يعني النلطاخ.<sup>28</sup>

اما اصطلاحاً فقد عرفه مايكل الابي (Michael Allaby) على أنه: أي تغيير مباشر أو غير مباشر في الخصائص الفيزيائية أو البايولوجية أو الكيميائية أو الإشعاعية لأي جزء من أجزاء البيئة، بأية طريقة تؤدي إلى زيادة الأضرار الكامنة أو الظاهرة التي تصيب الصحة أو الأمان والرفاهية لأي من الكائنات الحية الموجودة في تلك البيئة.<sup>29</sup>

اما دكس (Dix) فيعرفه لاند (Lund) على أنه: الطرح المقصود للنفايات في البيئة من خلال العمليات الصناعية أو الأنشطة البشرية الأخرى.<sup>30</sup> في حين يعرفه لاند (Lund) على أنه: التدهور الناشئ من الأنشطة البشرية المختلفة وذلك نتيجة لاستخدام تلك الأنشطة لكل من الماء والهواء وتقليل فعالية وكفاءة هذه المواد.<sup>31</sup>

وقد عرفت منظمة التعاون والتنمية الاوروبية (OECD) التلوث البيئي انه " قيام الانسان بطريقه مباشرة او غير مباشرة بإضافة مواد من شأنها احداث نتائج ضارة، تعرض صحة الانسان للخطر، او تضر بالمصادر الحيوية او النظم البيئية على نحو يؤدي الى تأثير ضار على اوجه الاستخدام او الاستمتاع المشروع بالبيئة".<sup>32</sup>

#### الفرع الثاني

##### أنواع التلوث البيئي

يقسم العلماء التلوث إلى أقسام متعددة استناداً إلى معايير مختلفة، إذ يقسم التلوث بالنظر إلى نوع المادة الملوثة أو طبيعة التلوث الحادث، كما يقسم استناداً إلى مصادره، وهناك تقسيم ثالث بالنظر إلى النطاق الجغرافي الذي يظهر فيه التلوث.

**اولاً: التلوث بالنسبة إلى طبيعة:** يقسم التلوث بالنسبة إلى طبيعته إلى ثلاثة أقسام، وهي:

##### 1- التلوث البايولوجي Biological Pollution

ويقصد به كل تلوث ينبع من نشاط الكائنات الحية المجهرية في أثناء تخميرها المواد العضوية، وهذه الكائنات تتکاثر بسرعة فتستهلك الأوكسجين وتحول المكان إلى وسط خانق أو أنها تفقد الخلايا مناعتها وتصاب بالفايروسات والجراثيم، وينجم أيضاً

<sup>27</sup> عدلت المادة الثانية من مشروع قانون حماية البيئة اللبناني العناصر التي تعطي المراد بكلمة البيئة:

أ. الموارد الطبيعية: مثل الهواء والماء والجو والارض والطقس والحيوانات والنباتات وتفاعل العوامل مع بعضها.

ب. الأشياء التي تشكل جزءاً من البيئة المبنية.

ج. الطابع المميز للنظر الطبيعي.

د. نوعية المياه والشروط التي ضمنها لها أو قد يكون لها تأثير على صحة الإنسان..

مشروع قانون حماية البيئة اللبناني، وزارة البيئة اللبنانية، أنطلياس 5 تشرين أول، 2000، انظر: د. عارف صالح مخلف: الحماية الإدارية للبيئة دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه (غير مشورة)، كلية للحقوق، جامعة النهرن، 2002: ص13.

<sup>28</sup> سيف صالح حمودي الجصاني، مصدر سابق، ص28.

3. Michael Allaby, Mac Millan Dictionary of the Environment, Second Ed., Mc Million Press, London, 1983: p390.

4. H.M.Dix, Environment Pollution, John Villey and Sans, New York, 1981: p6.

5. Lund, Industrial Pollution Control, Hand Book, MC Grow Hill, New York, 1971: p5.

<sup>32</sup> محمد علي حسونة، مسؤولية الدولة عن اضرار التلوث البيئي، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2015، ص15.



عن الرواسب الناتجة عن الأنشطة الصناعية أو الزراعية أو المنزليه أو بسبب النفايات الناتجة عن الصناعات التي تعلج مواد عضوية أو ما شابهها.<sup>33</sup>

## 2- التلوث الفيزيائي Physical Pollution

ويتمثل هذا التلوث بالضوضاء والحرارة والإشعاعات، ينبع عن انبعاث موجات إشعاعية في بعض الأماكن الصناعية وفي محيط المفاعلات النووية بمقادير كافية لتلف بعض الأنسجة الحية، بالإضافة إلى تلوث أحد مكونات البيئة من ماء وهواء وتربيه.<sup>34</sup>

## 3- التلوث الكيميائي Chemical Pollution

التلوث الكيميائي هو التلوث بالمواد الكيميائية المصنعة من قبل الإنسان أو الناتجة عن مخلفات المصانع كمصانع مواد التنظيف وزيوت السيارات أو الملوثات التي تنتج كمخلفات جانبية لعملية الصناعة، وهذه المواد تُلقي في المجاري المائية أو تنتشر في الهواء مما يسبب تلوثاً بيئياً، وهذا النوع من التلوث ذو آثار شديدة الخطير على البيئة والكائنات، فقد ظهرت آثار هذا النوع من التلوث بوضوح في النصف الثاني من القرن العشرين نتيجة التقدم الصناعي الهائل خصوصاً في مجال الصناعات الكيميائية، وقد تصل آثار التلوث الكيميائي إلى الغذاء عن طريق استخدام المواد الحافظة والألوان والصباغ والمنكهات والروائح الصناعية المستخدمة في الأغذية وقد ثبتت الدراسات أن كل هذه المواد تسبب الأورام السرطانية الخبيثة. ومن أكثر المواد الملوثة للبيئة التي تضر بصحة الإنسان الرصاص وكبريت الهيدروجين ومركبات الرثيق والكادميوم والزرنيخ ومركبات السيانيد والمبيدات الحشرية والأسمدة الكيماوية والنفط.<sup>35</sup>

ثانياً: التلوث بالنسبة إلى مصدره: يقسم التلوث البيئي بناء على مصدره إلى نوعين هما:

### 1- التلوث الطبيعي Natural Pollution

وهو التلوث الذي يعد من الظواهر الطبيعية التي تحدث بين الفينة والأخرى، كالزلزال والبراكين والصواعق وخلافه، كما تسهم بعض الظواهر المناخية كالرياح والأمطار في إحداث بعض صور التلوث البيئي، علماً أن هذا التلوث مصادره طبيعية لا دخل للإنسان فيها.<sup>36</sup>

### 2- التلوث الاصطناعي Artificial Pollution

وهو الذي ينبع بفعل نشاط الإنسان أثناء ممارسته لأوجه حياته المختلفة وهذا التلوث يعد مصدره في أنشطة الإنسان الصناعية والزراعية والخدمية والترفيهية وغيرها، وفي استخداماته المتزايدة لمظاهر التقنية الحديثة، ومتكرراتها المختلفة. وغني عن البيان أن الأنشطة الصناعية هي المسؤولة تماماً عن بروز مشكلة التلوث في الوقت الحاضر.<sup>37</sup>

ثالثاً: التلوث بالنسبة إلى حدوده:

يقسم التلوث البيئي بالنظر إلى حدوده إلى نوعين اثنين وهي:

### 1- التلوث المحلي Local Pollution

ويقصد به التلوث الذي لا تتعذر آثاره الحيز الإقليمي في مكان مصدره، بمعنى أنه التلوث المحصور سواء من حيث مصدره أو في آثاره في منطقة معينة أو إقليم معين أو مكان محدد كمصنع أو غابة أو بحيرة أو نهر داخلي.<sup>38</sup>

### 2- التلوث بعيد المدى: Transboundary Pollution

وهذا النوع من التلوث وكما عرفته اتفاقية جنيف لسنة 1979 بشأن التلوث بعيد المدى هو الذي يكون مصدره العضوي موجوداً كلياً أو جزئياً في منطقة تخضع للاختصاص الوطني لدولة، ويحدث آثاره الضارة في منطقة تخضع للاختصاص الوطني لدولة أخرى.<sup>39</sup>

<sup>33</sup> العشاوي صباح، واجب التعاون الدولي لحماية البيئة، كلية الحقوق، جامعة البليدة، ص.4. <https://www.asjp.cerist.dzrticl>

<sup>34</sup> صفاء موزة، حماية البيئة الطبيعية في الشريعة الإسلامية - دراسة فقهية مقارنة، دار النادر، الطبعة الاولى، لبنان، 2010، 235-236.

<sup>35</sup> لمزيد انتظر: <https://www.twinkl.com>

<sup>36</sup> د. خليف مصطفى غرابية، التلوث البيئي - مفهومه وأشكاله وكيفية التقليل من خطورته، قسم العلوم الأساسية، جامعة البلقاء التطبيقية، مجلة الدراسات البيئية، المجلد(3)، 2010، ص123.

<sup>37</sup> عارف صالح خلف: الحماية الإدارية للبيئة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، كلية صدام للحقوق، جامعة صدام، 2002: ص32-33.

<sup>38</sup> د. خليف مصطفى غرابية، مصدر سابق، ص123.

<sup>39</sup> سليمان محمد العقالي و بشير محمد جراد: تلوث الهواء، لبنان، 1990: ص25.

**المبحث الثاني****الجهود الدولية لمكافحة التلوث البيئي**

ان مدلول التعاون الدولي في مجال حماية البيئة ينصرف إلى وجود تكافف مجهودات كل اشخاص القانون الدولي والمنظمات الحكومية وغير الحكومية لتبادل الخبرات ومحاصرة المشكلات البيئية والتغلب عليها تحقيقاً للأمن البيئي وإدارة البيئة إدارة رشيدة و حوكمتها و ذلك لشدة ارتباط العلاقة بين البيئة و الجنس البشري و لكون الحق في البيئة هو حق من حقوق الإنسان فإنه يلقى بالتزامات كبيرة جداً على عاتق الدول و المجتمع الدولي من أجل حمايته وترقيته، والأمم المتحدة باعتبارها المنظمة الدولية الأولى الراعية للسلم الأمن الدوليين في المجالات و خاصة الأمان البيئي و كذا الأمان الإنساني فهي تسعى جاهدة لتقريب وجهات بين الدول وكذلك اقامة المؤتمرات الدولية بهدف ابرام اتفاقيات دولية ملزمة لتعزيز التعاون الدولي المثير في مجال حماية البيئة ومكافحة التلوث البيئي.<sup>40</sup> لذا سوف نقسم هذا المبحث إلى مطلبين ثمينين في المطلب الأول اتفاقيات و المؤتمرات الدولية لمكافحة التلوث البيئي، وثمين في المطلب الثاني جهود الأمم المتحدة لمكافحة التلوث البيئي والصعوبات التي تواجهها.

**المطلب الأول****الاتفاقيات والمؤتمرات الدولية لمكافحة التلوث البيئي**

يواجه العالم اليوم بفعل التطور التكنولوجي وتطور الصناعات عدة مشاكل بيئية، وهذا التدهور بفعل النشاطات الإنسانية المتتوعة التي تمس بالبيئة، لذا أصبحت مشاكل البيئة تأخذ أهمية كبيرة على كافة المستويات، وبالتالي اشغالت بها جميع الدول وانعقدت من أجلها العديد من المؤتمرات والاتفاقيات الدولية، لذا سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين ثمينين في الفرع الأول اتفاقيات الدولية لمكافحة التلوث، وثمين في الفرع الثاني المؤتمرات الدولية في مكافحة التلوث البيئي.

**الفرع الأول****الاتفاقيات الدولية لمكافحة التلوث**

تنأسس الاتفاقيات الدولية البيئية و خاصة متعددة الاطراف لتشكيل القانون الدولي للبيئة، وتعطي التقديرات وجود أكثر من (500) معايدة دولية، وغير ذلك من الاتفاقيات المتعلقة بالبيئة، منها 323 ذات طابع إقليمي، ويرجع تاريخ ظهور (60) بالئة منها إلى فترة ما بعد 1972 السنة التي عقد فيها مؤتمر ستوكهولم. من هذه الاتفاقيات هي:  
اولاً: اتفاقية بازل للسيطرة على النقل عبر الحدود للنفايات الخطرة ورميها (1989) : عقدت اتفاقية بازل في مدينة بازل في سويسرا.<sup>41</sup> في الفترة من 20- 22 اذار من عام 1989 بأجماع (116) دولة المشاركة في مؤتمر المفوضين الذي دعت إليه الحكومية السويسرية، واعتمد أيضاً ثمانية قرارات تتعلق بمواصلة تطوير وتنفيذ اتفاقية بازل، وقد وقع الوثيقة الختامية لمؤتمر بازل (105) دولة والجماعية الاقتصادية الأوروبية، وت تكون الاتفاقية من (29) مادة وتسع ملاحق وتمت الإضافة للملحق الأول العديد من الفقرات.<sup>42</sup> حيث أدى القلق الدولي المتزايد بشأن عمليات نقل وطرم النفايات الخطرة عبر الحدود، ولاسيما البلدان النامية إلى اعتماد (اتفاقية بازل). بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة، والتخلص منها عبر الحدود في عام (1989) وأفضى إدراك أن عدم التحكم في الأماكن لطرم النفايات الخطرة ينطوي على مخاطر بيئية كبيرة، واكتشاف حدوث إيجار دولي غير مشروع في النفايات الخطرة، واقترن ذلك بزيادة أحجام الجمهور بوجه عام عن قبول عمليات الطرم أو المعالجة في مناطق مجاورة إلى تعقيد إدارة النفايات عموماً، والنفايات الخطرة على وجه الخصوص، والهدف النهائي

<sup>40</sup> بن فطوم سعيدة، مصدر سابق، ص 45.

<sup>41</sup> حيث نشب حريق في تشرين الثاني (نوفمبر) 1986 في مخزن شركة ساندوز قرب بازل في سويسرا، كان المخزن يحتوي على 1300 طن من 90 مادة كيميائية مختلفة على الأقل، وقد دمرت الحرائق أغلبية هذه المواد الكيميائية، إلا أن كميات هائلة منها انطلقت في الغلاف الجوي، وفي نهر الراين، من خلال تصريف مياه إطفاء الحريق (نحو 10.000-15.000 متر مكعب) وفي التربة والمياه الجوفية في الموقع، وقدر الحجم الفعلي للمواد الكيميائية التي دخلت نهر الراين ما بين 13 و30 طن. وأثر الحادث أضراراً شديدة للحيويات في نهر الراين، وعلى طول عدة مئات من الكيلو مترات، وكانت أشدتها تأثيراً الكائنات الحية القاعدية، كما اكتشفت عدة مركبات في رواسب الراين بعد الحادث، وقدر الضرر الذي سببه حادث بازل بـ 50 مليون دولار، ينظر : حالة البيئة في العالم (1972-1992)، إنقاذ كوكبنا، التحديات والآمال، برنامج الأمم المتحدة للبيئة: ص 93.

<sup>42</sup> أ.م.د. سلافة طارق عبد الكريم و عقيل جبار رهيف، الحماية الدولية للبيئة من نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود وفقاً لاتفاقية بازل لعام 1989، بحث منشور على الموقع <https://mobt3ath.com/pdf>



لاتفاقية بازل هو خفض توليد النفايات الخطرة إلى الحد الأدنى، أما الأهداف الحالية للاتفاقية فهي تشديد الرقابة على نقل النفايات الخطرة المسموح بنقلها عبر الحدود، كما تفرض رقابة شديدة أيضاً على التخلص من هذه النفايات.<sup>43</sup>

ثانياً: معااهدة الأمم المتحدة حول قانون البحار لعام 1982: تم التوقيع عليها سنة 1982 ودخلت حيز التنفيذ عام 1994 و تضمن في موادها الخاصة بالبيئة وضع قيود على إلقاء النفايات في البحر من السفن مع وجوب تقليل التلوث البحري إلى أدنى درجة ممكنة بما في ذلك التلوث المصادر البرية والالتزام بتبني إجراءات الإدارة والمحافظة على الموارد الطبيعية، ووجوب التعاون الإقليمي والعلمي فيما يتعلق بالحماية البيئية والأبحاث المرتبطة بها.<sup>44</sup>

ثالثاً: بروتوكول مونتريال الخاص بحماية طبقة الأوزون عام 1987: تعد من أكثر النماذج نجاحاً في مجال التعاون الدولي البيئي، تم التوقيع عليها سنة 1987 ودخلت حيز التنفيذ عام 1989 والهدف الرئيسي من البروتوكول هو حماية طبقة الأوزون من خلال اتخاذ تدابير لمراقبة الانتاج العالمي والاستهلاك الاجمالي للمواد المستنفدة للأوزن، مع بقاء على الهدف النهائي المتمثل في القضاء على هذه المواد عن طريق تطوير المعرفة والتكنولوجيا البديلة.<sup>45</sup>

ثالثاً: اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (اتفاقية قمة الأرض) لعام 1992: ابرمت الاتفاقية عام 1992 بعد قمة الأرض بهدف تثبيت تركيز الغازات الدفيئة في الجو عند مستوى لا يشكل خطورة على مناخ الأرض، بما لا يهدد انتاج الغذاء والتنمية الاقتصادية، على أن تتحمل الدول مسؤولية مشتركة متفاوتة وفقاً لإمكانيات كل دولة، خاصة الدول المصنعة التي تحمل الدور الرئيسي وقد قسمت الاتفاقية الدول إلى ثلاث فئات: دول وعددتها 20 دولة واتفقت على تثبيت انبعاث ثاني أكسيد عند مستويات محددة بحلول عام (2000) وتلزم الاتفاقية الدول بتنقلي انبعاث الغازات وعليها تقديم المساعدات الفنية والمالية للدول النامية لمواجهة مشكلات تغير المناخ، وكذلك تسهيل نقل التكنولوجيا واكتسابها، يتضح من التحليل أن بروتوكول كيوتو استمر في نهج الاتفاقية بمراقبة الدول النامية، ومطالبة الدول المتقدمة بتقديم العون لمواجهة مشكل البيئة، غير أن أهم تحديًّا يواجهه هو تحفظ الولايات المتحدة الأمريكية عليه لاعتبارات فترى : كونها غير عادلة للدول الصناعية - ارتفاع تكاليف تنفيذ بنوده عدم التأكيد من جدية المخاطر التي تواجه البيئة. ومع ذلك يعتبر بروتوكول كيوتو خطوة على طريق طويل في مجال حماية البيئة واصلاح مشكلة المناخ، غير أنه يحتاج إلى تطوير آليات تفعيله، وعانياً أكثر من المجتمع الدولي.<sup>46</sup>

خامساً: بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ 1997.

يمثل الخطوة التنفيذية الأولى لاتفاقية قمة الأرض التي انعقدت في مدينة ريو دي جانيرو البرازيلية بشأن تغير المناخ المبرمة عام 1992، ويهدف إلى تخفيض نسبة انبعاثات الغازات الدفيئة المتنسبية في الاحتباس الحراري بنسبة 0.5% مما كانت عليه سنة 1990، وهو الهدف المقرر بلوغه سنة 2008 إلى غاية 2012 وقد وافقت الدول الصناعية في مدينة كيوتو اليابانية على خفض الانبعاث الكلي للغازات الدفيئة بنحو 5.2% مقارنة بعام 1990.<sup>47</sup>

## الفرع الثاني المؤتمرات الدولية

يبدو جلياً أن مدلول التعاون الدولي لمكافحة التلوث البيئي ينصرف إلى وجود تكافف مجهودات كل أشخاص القانون الدولي والمنظمات الحكومية وغير الحكومية لتبادل الخبرات ومحاصرة المشكلات البيئية والتغلب عليها تحقيقاً للأمن البيئي، اضافة إلى الاتفاقيات الدولية اقامة الأمم المتحدة المؤتمرات الدولية لتدعم التعاون الدولي المثمر للمحافظة على البيئة. ومن أهم هذه المؤتمرات الدولية في مجال مكافحة التلوث البيئي هي:

أولاً: مؤتمر ستوكهولم عام 1972: تم الاعداد لها المؤتمر تنفيذاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة التي اتخذته في دورتها (23) قراراً تحت رقم (2398) في 12/3/1968 ، في ضوء الدراسة التي اعدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة.<sup>48</sup> تضمن الدعوة إلى عقد مؤتمر عالمي حول البيئة وذلك لمحاولة حل المشاكل البيئية التي تتعرض لها الكره

<sup>43</sup> قارح هاجر، حماية البيئة من النفايات الخطرة في ضوء أحكام القانون الدولي العام، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدى - ام البوقي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، الجزائر، 2020، ص 25.

<sup>44</sup> بن فلوم سعيدة، مصدر سابق، ص 47.

<sup>45</sup> بروتوكول مونتريال الخاص بحماية طبقة الأوزن عام 1987 في [www.un.org](http://www.un.org)

<sup>46</sup> العشاوي صباح، مصدر سابق، ص 8.

<sup>47</sup> للمزيد انظر <https://www.dw.com/ar>

<sup>48</sup> د. علي السيد البارز، ضحايا جرائم البيئة - دراسة مقارنة في التشريعات العربية والأجنبية، مجلس النشر العلمي، الطبعة الأولى، الكويت، 2005، ص 126.



الارضية، وبمبادرة من دولة السويد تم عقد مؤتمر في مدينة ستوكهولم في الفترة الممتدة من 5 الى 16 يونيو 1972، وانعقد المؤتمر تحت شعار " فقط ارض واحدة" واعتبر وثيقة دولية تعني بمبادئ العلاقات الدولية في شؤون البيئة وكيفية التعامل معها والمسؤولية عما يصيّبها من اضرار، وقد اقر المؤتمر في جلسة عامة ثلاثة وثلاثين وهي اعلان ستوكهولم عن المبادئ المتعلقة بالبيئة، خطة عمل تتكون من 109 توصية تدعو الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الى التعاون من اجل حماية الحياة ومواجهة مشكلات البيئة سميت " خطة لعمل الدول" وقرار عن ترتيبات مالية ومؤسسية، وتتضمن الاعلان ديباجة و (26) مبدأ، نصت الديباجة على ضرورة المحافظة على البيئة من طرف الانسان.<sup>49</sup>

ثانياً: مؤتمر نايروبى: عقد مؤتمر نايروبى في العاصمة كينيا نايروبى بين 10- 18 ماي 1982، بعد مضي عشرة سنوات على عقد مؤتمر ستوكهولم برعاية الأمم المتحدة، واستعرض المؤتمرون الشؤون التي تتعلق بالبيئة والتنمية والارتفاع المضطرب لعدد سكان العالم وخاصة في دول العالم الثالث، واثنى المؤتمر على جهود من اجل وضع المعالجات والتعاون الدولي والاقليمي في هذا المجال كما شدد المؤتمرون على التخفيف من حدة النزاعات الدولية وعدم توسيعها لانعكاساتها الخطيرة على الشعوب في العالم والذي قد يلحق به العمل المتواصل للحد من تصاعد الفقر وانتشاره ومكافحة التلوث وينهوا عن الاخطار الناتجة على سياسة السباق نحو التسلح والتفنن في صنع احدث الالات الفتاكة والنفاثات الناتجة عناه والتي سوف تسبب ضررا فادحا للبشرية كلها.<sup>50</sup>

ثانياً: مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية عام 1992: عقد المؤتمر المعروف بقمة الأرض بريودي جانيرو في البرازيل في الفترة الممتدة من 3 الى 4 جوان 1992، وكان مكملاً لمؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة البشرية في ستوكهولم ومن بين الاهداف الاساسية للمؤتمر تحقيق مستوى جديد للتعاون بين الدول والعمل من اجل الوصول الى اتفاق عالمي يحترم مصالح كل طرف مع حماية الاندماج الدولي في البيئة العالمية كنظام شامل وعام.<sup>51</sup> واهم ما صدر عن المؤتمر هو: اعلان ريو بشأن حماية البيئة: حيث يعتبر التمرة الأهم من ثمرات المؤتمر وتبنته كافة الدول وتشتمل ديباجة و(27) مبدأ قد جاء في اعلان ريو دي جانيرو للبيئة والتنمية لسنة 1992 طبقا للمبدأ (15) الذي ينص على " من اجل حماية البيئة " على الدول أن تطبق مبدأ التدابير الوقائية على نطاق واسع و بما ينسجم مع قابليتها و عندما يوجد تهديد بوقوع ضرر خطير أو تتعذر الإلغاء فإن نقص الإثبات العلمي لا يمكن التذرع به لتأجيل اتخاذ تدابير فعالة لمنع الاضرار بالبيئة، قد نص المبدأ 16 البلد الملوث هو من يدفع للأخرين ثمن تلوينه و نفایاته ، و هو ما يعرف البلد الملوث الدافع و تنتهي المبادئ على تأكيد العناصر الأساسية لإعلان ريو وهو ما ينص عليه المبدأ 27 الذي يدعوا الدول و الشعوب للتعاون من أجل تنفيذ هذه المبادئ الذي بزيادة تطوير القانون الدولي ميدان التنمية المستدامة.<sup>52</sup>

وأعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها 190/47 المؤرخ في 22 كانون الأول، ديسمبر 1992، أنها تؤيد إعلان ريو وتحث على اتخاذ الإجراءات الضرورية ل توفير المتابعة الفعالة له، ويوصي قرار الجمعية العامة 191/47، بأن تقوم لجنة التنمية المستدامة بتعزيز اندماج مبادئ اعلان ريو بشأن البيئة والتنمية في تطبيق جدول أعمال القرن (21)، ويحث قرار الجمعية العامة 113/49 المؤرخ في 19 كانون الأول/ ديسمبر 1994، جميع الحكومات على تعزيز نشر إعلان ريو على نطاق واسع وعلى جميع المستويات.<sup>53</sup>

ثلاثأً: المؤتمر العالمي للتنمية المستدامة ( قمة جوهانسبورغ عام 2002 )

بعد 10 سنوات من اعلان ريو 1992، اعقدت هذه القمة بمقتضى قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 55/55 الصادر في 20/12/2000 والتي سبقتها محادثات تحضيرية لهذه القمة بداء من شهر ابريل 2001 حتى جوان 2002 انطلاقا من محادثات نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية في الفترة الممتدة ما بين 30 ابريل الى 2 ماي 2001، حول الترتيبات

<sup>49</sup> وردة مني، التعاون الدولي في مجال حماية الحق في البيئة - نحو تصور حديث لمقاربة الاصناف الجيلي والاستدامة البيئية، بحث منشور، جامعة محمد لمين دباغين سطيف، 2022، مجلد (19)، العدد (1)، ص 178.

<sup>50</sup> جمال عبد الكري姆، الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي البيئي، جامعة الجلفة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد (13)، العدد (2)، 2021، ص 221.

<sup>51</sup> بن قلوش نوال، الأمن البيئي ودوره في تحقيق التنمية بجنوب حوض المتوسط - دراسة حالة الجزائر، اطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2019، ص 270.

<sup>52</sup> بن فطوم سعيدة، مصدر سابق، ص 48.

<sup>53</sup> إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، التطبيق والتنفيذ، تقرير الأمين العام: ص 3.



الخاصة بمشاركة الهيئات والأطراف الدولية الحكومية وغير الحكومية.<sup>54</sup> وقد حقق المؤتمر إنجازات ملحوظة لترجمة المبادئ الأساسية التي اتفق عليها في جدول أعمال القرن 21، في مؤتمر ريو قبل عشرة سنوات، إلى أهداف يمكن تحقيقها استناداً إلى جداول زمنية والتزامات محددة. وتوصل مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة إلى نتائج جرى التفاوض بشأنها بين الدول ونتائج لم يجر التفاوض بشأنها شاركت فيها الحكومات، والمجموعات الرئيسية، والمجتمع المدني، والوكالات الدولية، وشملت النتائج التي جرى التفاوض بشأنها إعلان جوهانسبورغ بشأن التنمية المستدامة وخطة التنفيذ، وأعاد الإعلان التأكيد من جديد على الاتفاقيات التي توصل إليها مؤتمر قمة ريو وال الحاجة الماسة إلى العمل من أجل تحقيق التنمية المستدامة في العالم أجمع.<sup>55</sup>

وبالرغم من كل النتائج الإيجابية التي وصلت إليها أغلبية المؤتمرات والقمم التينظمتها الأمم المتحدة المتعلقة بحماية البيئة والتنمية المستدامة ومنع التلوث بكل صوره وانواعه، الا ان معظم اعمالها القانونية التي صيغت بشكل مبادئ واعلانات وبرامج عمل تفتقر إلى الفاعلية لعدم ايجاد القوة الملزمة لضمان التنفيذ وهو ما يستدعي الاعتماد على الاتفاقيات باعتبارها الأكثر ولوجا وانتشارا وفعالية.<sup>56</sup>

#### المطلب الثاني

##### دور المنظمات الدولية في مكافحة التلوث البيئي والصعوبات التي تواجهها

بذلت جهود دولية على المستويين العالمي والإقليمي منذ أوائل السبعينيات بهدف احتواء الأخطار المحدقة بالبيئة، وقد تجلى هذا الاهتمام الدولي في عقد الأمم المتحدة للعديد من المؤتمرات الدولية، وكذا إبرام مجموعة من الاتفاقيات الدولية المعنية بحماية البيئة، والتي تمخض عنها إنشاء العديد من الوكالات والبرامج والصناديق المكلفة بحماية البيئة العالمية بجميع مكوناتها، مع التأكيد على مطلب الاستدامة القائم على الموازنة بين الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والبيئية للتنمية.<sup>57</sup> لذا سوف نقسم هذا المطلب إلى فرعين نبين في الفرع الأول جهود الأمم المتحدة في مكافحة التلوث، ونبين في الفرع الثاني الصعوبات التي تواجه التعاون الدولي في مجال تحقيق الأمن البيئي.

#### الفرع الأول

##### جهود الأمم المتحدة في مكافحة التلوث البيئي

انطلاقاً من المسؤولية الأخلاقية والموضوعية وما هو متوقع من دور تقوم به الأمم المتحدة إزاء أخطار البيئة، قررت عقد يوم عالمي للبيئة عام 1968.<sup>58</sup> ومن المعلوم أنه جرى استخدام مصطلح البيئة لأول مرة في مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة الذي انعقد في ستوكهولم في 1972 بدلاً من مصطلح الوسط البشري الذي استخدم في مرحلة الإعداد لهذا المؤتمر.<sup>59</sup> فكانت شهادة ميلاد القانون الدولي للبيئة والذي لا يركز على البيئة الطبيعية وعناصرها، بل يشمل أيضاً البيئة البشرية مثل الأوضاع الصحية أو الاجتماعية وغيرها، الأمر الذي يسمح بالاستنتاج أن الهدف الأساسي هو الإنسان بصفته أرقي الكائنات الحية، وهو ما يحتم التطرق للأوضاع الصحية والاجتماعية والثقافية والعوامل الأخرى التي يحتاجها في حياته. أدت مشاكل البيئة

<sup>54</sup> وردة مني، مصدر سابق، ص180.

<sup>55</sup> جمال عبد الكريم، مصدر سابق، ص230-231.

<sup>56</sup> قارح هاجر، مصدر سابق، ص35.

<sup>57</sup> بن فطوم سعيدة، مصدر سابق، ص57.

<sup>58</sup> اهتمت الأمم المتحدة بالشؤون البيئية وبشكل متزايد في مطلع عام 1968، عندما أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة وتبنته الجمعية العامة بعقد مؤتمر أطلق عليه مؤتمر ستوكهولم حول البيئة البشرية (1972)، وكان من أهم الإنجازات الرئيسية التي حققها هذا المؤتمر هو إنشاء برنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) وذلك بموجب التوصية رقم (2997) والصادرة من الجمعية العامة للأمم المتحدة، بتاريخ 15/1/1972، وقد بدأ نشاط البرنامج منذ عام 1973، ووضع له هيكل تنظيمي على النحو الآتي: (لجنة التنسيق الإدارية، مجلس إداري أو حكومي للبرنامج يضم (58) دولة عضو تقوم الجمعية العامة بانتخابها لمدة ثلاثة سنوات، أما السلطة العليا للبرنامج فهي الجمعية العامة للأمم المتحدة من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي وللبرنامج أيضاً أمانة دائمة تتخذ من مدينة نيروبي مقراً لها، ويرأسها مدير تنفيذي للبرنامج يتم انتخابه من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة لمدة أربع سنوات، توجد ستة مكاتب إقليمية للأمانة الدائمة موزعة في كل من جنيف ونيويورك وبانكوك والمكسيك وبيروت ونيروبي، وأخيراً هناك صندوق للبيئة الدولية يدار بالمقر الرئيسي في نيروبي)، ينظر: د. بدريه عبد الله العوضي: دور المنظمات في تطوير القانون الدولي البيئي، مجلة الحقوق، س7، ع2، الكويت، حزيران، 1985: ص59.

<sup>59</sup> أ. صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى، 2010 ، ص 89.



خلال النصف الثاني من القرن العشرين إلى تكاثر الاتفاقيات الدولية الخاصة بحماية البيئة وتطور القانون الدولي لحماية البيئة باتجاهين فمن ناحية كرست القوانين الثانية التزام الدول بعدم الاضرار بالبيئة خارج إقليمها، ومن ناحية أخرى أرست التعاون والإعلام المتبدال حول التلوث وخطره، وبعد تفاقم الملوثات الدولية وبروزها كخطر يمس كافة أشكال الحياة على هذه الأرض ارتفعت أصوات لوضع حل لهذا التدهور الذي لحق بالبيئة، وبالنظر إلى وحدة البيئة الدولية وطبيعة الملوثات المتحركة عبر الحدود أخذ المجتمع الدولي ينادي ببحث الأمر واتخاذ التدابير المناسبة قبل فوات الأوان.<sup>60</sup> وكانت البداية الحقيقة لاهتمام العالم بالبيئة في مؤتمر الأمم المتحدة الدولي لعام 1972 المنعقد في مدينة ستوكهولم بالسويد حيث ناقش الأخطار المحدقة بالبيئة وتمخضت عنه عدة مبادئ وإعلانات وقرارات.<sup>61</sup> وصدر في ختام اعماله إعلان حول البيئة الإنسانية، متضمناً أول وثيقة دولية عن مبادئ العلاقات بين الدول في شؤون البيئة، فضلاً عن خطة العمل الدولي التي تضمنت أكثر من مئة توصية تدعو الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية إلى التعاون في اتخاذ تدابير من أجل حماية الحياة ومواجهة مشكلات البيئة.<sup>62</sup> من الأعمال القانونية للجمعية العامة للأمم المتحدة إصدار جملة من الإعلانات الدولية من بين هذه الإعلانات:

أولاًً: **إعلان ستوكهولم**: في الخامس من يونيو عام 1972 صدر عن مؤتمر ستوكهولم الإعلان الدولي الأول حول البيئة الإنسانية الذي يعتبر بمثابة العمل التقني الأول في مجال القانون الدولي، لكونه يحتوي على مجموعة من المبادئ المتعارف عليها والكافية لتنظيم العلاقة في مجال البيئة، بل يراه البعض بمثابة أحد مصادر القانون الدولي للبيئة على الرغم من صفتة غير الازامية.<sup>63</sup>

ثانياً: **إعلان لاهاي**: فال رغم من أن إعلان لاهاي في التأكيد على نوعية الدول الاطراف لأهمية التعاون الدولي بين الدول الصناعية والدول النامية وهي بصدق الحفاظ على الغلاف الجوي للبيئة الإنسانية إلا أن الإعلان يربط الحماية البيئية بحق الإنسان في الحياة وينادي بزيادة السلطة المؤسساتية الجديدة والممنوعة لجمع المعلومات واتخاذ القرارات الفعالة بشأن المحافظة على الغلاف الجوي، وقد وقع الإعلان من قبل 20 دولة من بينها مصر عام 1989 بهولندا وتم إيداع أصل هذا الإعلان لدى الحكومة الهولندية، وكان الهدف من إصداره هو حق المعيشة وهو الحق الذي تتبع منه كل الحقوق الأخرى.<sup>64</sup> من القرارات التي اتخذتها:

أولاًً: **قرار اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن التعاون الدولي في ميدان البيئة 1980**: اتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة في الجلسة العامة 83 في 5 ديسمبر 1980 بالاعتماد على المذكرة المقدمة من طرف الأمين العام عن الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية في ميدان البيئة والنظر في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 1980/49 المؤرخ يوليو 1980 بشأن التعاون الدولي في ميدان البيئة، حيث أعطت الجمعية العامة الأهمية الكبرى للعملية الإنمائية واستمرارها في جميع البلدان خاصة البلدان النامية ولقد جاء في هذا القرار أن الأمم المتحدة تقدر الجهود المبذولة من مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة في البيئة وتقدر العمل المبذول من طرفيهم في وضع برنامج بيئي عام ومتوسط الأجل على مستوى المنظومة.<sup>65</sup>

ثانياً: **قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (43/53) المؤرخ في ديسمبر 1988**: حيث أقرت الأمم المتحدة في عام 1988 قراراً لها المرقم (43/53) المعنون "حماية المناخ العالمي من أجل الأجيال الحالية واللاحقة" أن تغيير المناخ هو اهتمام مشترك للإنسانية وحثت الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية والمؤسسات العلمية على معالجة تغير المناخ، عن طريق تنفيذ وتعزيز برامج وأبحاث تعاونية محددة ذات اتجاه علمي سعياً إلى زيادة فهم جميع مصادر تغير المناخ وأسبابه. بدأت جهودها في حماية المناخ كأحد عناصر البيئة منذ عام 1972 لما قررت عقد مؤتمر دولي في البيئة

<sup>60</sup> د . وحيد عبد المجيد ، البيئة والإنسان في عالم جديد، مجلة السياسة الدولية، العدد 110، 1992 ، ص 5 ، 71 .

<sup>61</sup> بشير جمعة عبد الجبار: الضرر العابر للحدود عن أنشطة لا يحظرها القانون الدولي، رسالة ماجستير (غير منشورة)، مقدمة إلى كلية القانون، جامعة بغداد، 2001: ص 89.

<sup>62</sup> أ. خنيش ليندة ، مساهمة منظمة الأمم المتحدة في حماية البيئة، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد (3)، 2017، ص 374.

<sup>63</sup> أ . صباح العشاوي ، مصدر سابق، ص 60.

<sup>64</sup> عدنان محمد عبد الوهاب وآخرون، دور الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث، مجلة البحوث والدراسات الإفريقية ودول حوض النيل، جامعة أسوان، المجلد (4)، العدد (1)، يناير 2022، ص 280.

<sup>65</sup> قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن التعاون الدولي في ميدان البيئة 1980 الفقرة ( 6 ، 3,5 ، 2 ، 1 )



الإنسانية بإستكمال تحت شعار " نحن لا نملك الا ارضا واحدة " والذي يعد اول عمل على المستوى الدولي لبحث مشاكل البيئة.<sup>66</sup>

اضافة الى جهود الأمم المتحدة فقد اهتمت العديد من المنظمات المتخصصة بالبيئة ومن المنظمات الدولية التي اهتمت بالبيئة، منظمة التربية والعلوم (اليونسكو)، منظمة الأغذية والزراعة (FAO)، منظمة الصحة العالمية، منظمة الأرصاد الجوية العالمية، منظمة العمل الدولية، ومنظمة الطاقة الذرية.<sup>67</sup> ومن المناسب الإشارة إلى أهمية دور المنظمات العالمية غير الحكومية في تطور القاعدة الدولية للبيئة، كاتحاد حفظ الطبيعة العالمي، حيث اتخاذ حفظ الطبيعة العالمية، كاتحاد القانون سلسلة من الإجراءات القانونية الدولية تغطي موضوعات المحافظة على الغابات الاستوائية والحفاظ على مناخ القطب الجنوبي من التلوث وشملت استراتيجيات إقليمية لتحسين الموارد الحية المشتركة بين عدة دول، وبالتحديد في البحار والأحواض الدولية والأنهار، كما أعد أول مسودة للميثاق العالمي لحفظ البيئة الذي أقرته الجمعية العامة (1982) وكذلك الصندوق العالمي للطبيعة في اتخاذ إجراءات قانونية ضد مشاريع تلحق ضررا بالبيئة.<sup>68</sup>

#### الفرع الثاني

##### الصعوبات التي تواجه التعاون الدولي في مجال تحقيق الأمن البيئي.

رغم اسهام جهات كثيرة خاصة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في حماية البيئة ورغم المؤتمرات والبروتوكولات الدولية فإن الوعي البيئي لم يتبلور بما فيه الكفاية مما كرس استمرارية تدهور البيئة وزيادة خطورة التهديدات البيئية ورغم تحقيق بعض النتائج الإيجابية إلا أنها كانت بعيدة كل البعد عن الأهداف الرئيسية المسطرة في مختلف الاتفاقيات وذلك بسبب ان أكثر الدول الملوثة للبيئة هي الولايات المتحدة الأمريكية والصين والهند رفضت الانضمام اليها.<sup>69</sup> لذا فإن من اهم الصعوبات التي واجهت التعاون الدولي في مجال تحقيق الأمن البيئي هي

##### اولاً: تباين المواقف الدولية من حماية البيئة:

من اهم الصعوبات التي تواجه التعاون الدولي في مجال الأمن البيئي هو الاختلاف الواضح في مواقف الدول اتجاه الاجراءات الجماعية المتخذة في كل مؤتمر دولي من اجل حماية البيئة من التلوث لإيقاف التدهور المستمر، فالرغم من التحضيرات

<sup>66</sup> قردانیز وافية، الحماية الدولية للبيئة من التغيرات المناخية، اطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2022، ص.88.

<sup>67</sup> أنشأت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في عام 1957 وهدفها الأساس نص عليه في المادة (2) من نظامها الداخلي ( تعمل الوكالة على تعجيل وتوسيع مساهمة الطاقة الذرية في السلام والنمو والازدهار في العالم أجمع) وتشتمل وظائفها التي جاءت في ف 1 (6) من المادة (3) (بأن تضع أو تعمد بالتشاور مع الأجهزة المختصة في الأمم المتحدة ومع الوكالات المتخصصة المعنية وبالتعاون عند الاقتضاء معايير بقصد حماية الصحة والتنقلي إلى أدنى حد من الأخطار على الأرواح والممتلكات) وأن تلتزم في أداءها لوطائفها بقواعد أورديتها الفقرة (ب) من المادة (3) (بأن تعمل وفقاً لمقاصد الأمم المتحدة وأن ترفع الوكالة تقارير سنوية إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن إذا لزم الأمر عن أعمالها ونشاطاتها، وأن ترفع إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى هيئات الأمم المتحدة الأخرى تقارير عن المسائل التي تدخل في اختصاص هذه الهيئات) تعد الوكالة الدولية للطاقة الذرية مركز التعاون النووي في العالم، وتساهم الوكالة - التي تم إنشاؤها عام (1957) كمنظمة بين الحكومات تحت شعار الذرة من أجل السلام - في إطار نظام الأمم المتحدة في تحقيق السلام والتطور والأمن في العالم، بطرق هامة كالعمل على منع انتشار الأسلحة النووية وضمان الاستخدام السلمي للتقنيات النووية المفيدة من أجل تطور البشرية، وتغطي مهام الوكالة الدولية ثلاثة ركائز أساسية في عملها مستندة إلى السلطة المخولة إليها في نظامها الأساسي وهي: 1.الضمانات والتحقق: ويتضمن التفتيش المتصل بالضمانات وفق اتفاقيات قانونية موقعة مع الدول بهدف التتحقق من أن استخدامات المواد النووية لا تتعدي الأغراض السلمية.2.الأمن والسلامة: بما في ذلك وضع معايير وأنظمة السلامة ومساعدة الدول على تطبيقها.3. دعم الأبحاث والجهود التقنية الخاصة بالتطبيقات النووية في مجالات الصحة والزراعة والطاقة والبيئة وغيرها، وقد بينت حادثة المفاعل تشيرنوبيل 1986، أهمية التعاون الدولي في النطاق النووي، ودور الوكالة في معالجة مثل هذه الحوادث على نحو خاص، حيث إن هذه الحادثة جعلت المجتمع الدولي مطينا على خطورة حوادث النووية، وأن العالم بأسره يمكن أن يكون ضحية لحوادث النووية. ينظر: د. محمد وفيق أبو وائلة: تنظيم استخدام العقار، ط 1، 1972: ص640.

<sup>68</sup> ولمزيد من التفاصيل حول الموضوع ينظر :

Alexander & Timdshenko: UNEP's programmatic approach towards the development and periodic review environmental law. UNEP's new way for work (1995). Cit, pp: 147-153.

<sup>69</sup> بن فطوم سعيدة، مصدر سابق، ص.57



لعقد المؤتمرات الا انه و في كل مؤتمر يتوافق فيها الجميع و تتخذ القرارات الا انها تنتهي بمعارضة الولايات المتحدة الامريكية و اي دولة اخرى او التحفظ عليها، بعد الجهود الدولية التي توصلت الى بروتوكول كيوتو عام 1997، و تهألا العالم الى تطبيق برامجها، فإذا بحكومة الولايات المتحدة الامريكية تعلن في مارس (آذار) 2001 انسابها من الالتزام ببروتوكول كيوتو، اي رفضها القيام بقسطها من الجهد الدولي.<sup>70</sup>

إن عدم التعاون الدولي و اعراض الكثير من الدول الكثير عن الدخول في اتفاقيات الدولية و تضارب المصالح بأشكالها المختلفة والاستخدام المفرط للموارد نتيجة للأزمات التي حلت بمعظم دول العالم و تارها المتعددة كانت هي الأخرى من أكبر المعوقات والصعوبات التي حالت دون إقامة تحقيق مبدأ التوازن بين مصالح الدول مما أثر سلبا على تطوير قواعد المسؤولية البيئية. إن بعض قواعد المسؤولية البيئية تعتمد على مجموعة من المبادئ السامية التي يملئها الضمير العالمي ويفرضها على تصرفات الدول ولكن ليس لها الزام قانوني، ومن أمثلة ذلك نجدة الدول التي تحل بها الكوارث الطبيعية، والتي تترتب عليها الكوارث البيئية. وفيصل التفرقة بين الأخلاق الدولية وبين قواعد القانون الدولي العام يمكن في عنصر الجزاء لأن مخالفة الأخلاق الدولية أو بالأحرى عدم الأخذ بها لا يرتب أي جزاء لأنها تعتمد فقط على الضمير العالمي كما أن مخالفتها لا تعد مخالفة دولية ومن ثم فهي لا ترتب أي مسؤولية دولية، وإنما قد تثير الرأي العام العالمي ضد الدولة المخلة أو المخالفة لها وبالتالي لا يصبح الاعتماد عليها لتأسيس المسؤولية البيئية وتوفير الحماية الدولية للبيئة.<sup>71</sup>

### ثانياً: صعوبة تحديد المسؤولية:

إذا كانت هنالك بعض الصعوبات المترافق عليها في تحديد الإطار القانوني لأركان المسؤولية المدنية بوجه عام كتحديد المراد بالخطأ وأنواعه وتحديد المفهوم الدقيق للضرر وأنواعه وبيان علاقة السببية وعوارضها وتعارضها وتعدد الأسباب وسلسل الأضرار، إلا إن تلك الصعوبات تتزايد في شأن المسؤولية عن الأضرار البيئية فهنالك صعوبة في التحديد الدقيق لهوية المسؤول عن النشاط الذي أحدثضرر لاسيمما في حالة الاشتراك في الفعل الضار كتلوث الهواء بالأمطار الحمضية أو تلوث المياه العابرة للحدود، فما هي الكيفية التي يحدد بها نصيب كل مسؤول إذا ثبتت تعدد من اشتراكوا في إحداث التلوث؟ ومن ناحية ثانية هنالك صعوبة في تحديدضرر الموجب للمسؤولية حيث إنضرر البيئي لا يتحقق دفعه واحدة بل يتوزع على شهور وربما على سنوات حتى تظهر أعراضه فعلى سبيل المثال إن التلوث بالإشعاع الذري أو التلوث الكيميائي للمنتجات الزراعية أو المواد الغذائية لا تظهر آثاره الضارة بالأشخاص أو الممتلكات بطريقة فورية بل يحتاج لوقت قد يطول حتى تصل درجة الترکيز الإشعاعية السامة إلى حد معين بعدها تأخذ أعراضضرر في الظهور.<sup>72</sup> وهذا ما تؤكد بعض أحكام الاتفاقيات الدولية التي تعالج المسؤولية المدنية عن أضرار التلوث الإشعاعي، حيث تجعل مدة انتصاف الحق في قد تصل المطالبة بالتعويض طويلة نسبيا إلى عشر سنوات من تاريخ وقوع الحادث أو النشاط المسبب للفعل الضار.<sup>73</sup>

### ثالثاً: نقص الوعي البيئي:

من أهم الصعوبات التي تواجه تحقيق الأمن البيئي على المستوى الدولي نقص الوعي البيئي رغم اسهامات جهات كثيرة خاصة المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في مجال حماية البيئة و رغم المؤتمرات و البروتوكولات الدولية فإن هذا الوعي لم يتبلور بما فيه الكفاية لدى الناس ولدى صناع القرار مما يكرس استمرارية التدهور البيئي ويزيد من خطورة التهديدات البيئية، فالوعي البيئي لا يزال يكاد يمده بمعلوم في المجالات البيئية بالرغم من الدور الذي تلعبه عدة وسائل من أجل توسيع دائرة الاهتمام بمجال حماية البيئة والمحافظة عليها وخلق نوع من الشعور بالواجب تجاه البيئة، فمع انعدام توافر المعلومات البيئية وغياب التنسيق بين الجهات الفعالة في البيئة تتض� ملامح ضعف الوعي البيئي وبالتالي يتذرع على الفاعلين فيها أداء أدوار معهودة لهم بشكل صحيح إلى حد أنها تتذرع بل تتراجع وفي ذلك إشارة إلى ضيق نطاق الوعي البيئي إلى درجة ان تفكير الفاعلين يتجه بمتوجهات لا تغير المطلوب ولا تعالج المهموم اي انها تدور في حلقة فارغة مفقودة أساسا.<sup>74</sup>

### الخاتمة

<sup>70</sup> د. رفعت رشون، الارهاب البيئي في قانون العقوبات - دراسة تحليلية نقدية مقارنة، دار الدامعة الجديدة للنشر، مصر، الاسكندرية، 2009، ص.8.

<sup>71</sup> سامي الطيب ادريس محمد، الصعوبات التي تواجه المسؤولية البيئية وطرق تسوية نزاعاتها الدولية، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية والقانونية، العدد الرابع، المجلد الاول، يونيو 2107، ص.71.

<sup>72</sup> سامي الطيب ادريس محمد، مصدر سابق، ص.71.

<sup>73</sup> المادة (8) من اتفاقية لندن المبرمة في يوليو عام 1960، حول المسؤولية المدنية تجاه الغير في مجال حماية الطاقة النووية.

<sup>74</sup> بن فطوم سعيدة، مصدر سابق، ص.63.



عالجت الدراسة الموسومة بـ "التعاون الدولي لمكافحة التلوث البيئي" حتمية التعاون الدولي كآلية لتحقيق الامن البيئي و اهم الصعوبات التي تتعارضه و استراتيحيات ترقية الامن البيئي و على من اهمية موضوع التعاون الدولي لمكافحة التلوث البيئي و الذي اصبح بثير جلاً كبيراً بسبب المشاكل التي تعاني منها البيئة و التي تعددت اسبابها و زادت من خطورة التهديدات البيئية، رغم الجهود الدولية واسهام جهات كثيرة سواء الدول او المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، والتي أظهرت بعض النتائج الايجابية في بعض الاحيان الا انها كانت بعيدة عن اهدافها في الكثير من الاحيان. لذا توصلت الدراسة الى مجموعه من النتائج والتوصيات.

#### اولاً: النتائج :-

- يعتبر الامن البيئي من القضايا التي تدخل ضمن التهديدات الامنية الجديدة، واصبح احد المظاهر الحديثة في العلاقات الدولية ومشكلة دولية بطبيعتها ولهذا يتطلب تحقيقه وجود تعاون دولي.
- ان ظاهرة تلوث البيئة والاشكال التي يتم بها التلوث بتنوعه المختلفة حالت دون تطبيق المبادئ التقليدية للمسؤولية المدنية في صورها المختلفة مما دفع الفقه الى الاقرار بعدم كفاية تقييمات المسؤولية التقصيرية في شكلها التقليدي والتي غالباً ما تلجأ الانظمة والقوانين للخروج عنها في بعض الاحيان او البحث عن سبل تطوير قواعدها مما يضمن مواجهة فعالة في مجال حماية البيئة.
- ان حداثة المشكلات البيئية وطبيعة مسؤوليتها المعقّدة قد اثر سلباً في استقرار القواعد القانونية والتطبيقات الخاصة بالبيئة.
- بالرغم من وجود تعاون دولي في مجال البيئة الا ان نتائجه لا تزال ضئيلة بسبب تضارب المصالح بين الدول خاصة الكبرى منها في المجال الاقتصادي والذي كان له الاثر السلبي على فاعلية التعاون في وضع اليات فعالة للحد من المشاكل البيئية ومنع التدهور البيئي فكل دولة تبحث عن مصالحها الخاصة.
- تعتبر التهديدات البيئية بمثابة تحديات عالمية سواء من ناحية الاسباب او نتائجها وكذلك الحلول تتأثر بها البشرية جماء وتعتبر الدول النامية من الكبر المتضررين، ولهذا يعد التعاون الدول ادراهم الحول لتحقيق الامن البيئي سواء من خلال وضع برامج عالمية لحماية البيئة او تفعيل البرامج على ارض الواقع لمواجهة التهديدات البيئية.
- رغم توفر الاليات والاستراتيجيات والوسائل لتحقيق الامن البيئي الا انه وجب اعادة تفعيلها بما يضمن تحقيق الاهداف الدولية المنوط بها فواعي الجهود الدولية في مجال مكافحة التلوث البيئي بين حالة التشتت في بذل الجهود وغياب التنسيق بين الدول والمنظمات الدولية المعنية بالشأن البيئي خصوصاً على مستوى الاقليمي مع تقوّل القوة الالزامية لقواعد الخاصة بالبيئة بين الدول وما زالت هذه الاليات والاستراتيجيات دون المستوى المطلوب.
- و استناداً إلى هذه الدراسة وانطلاقاً من مفهوم التعاون الدولي و الامن البيئي مروراً بمختلف التهديدات البيئية و الاستراتيجيات التي تتطلب تحقيق الامن البيئي يمكن استخلاص: جملة من التوصيات يمكن أن نوردها فيما يلي:-

#### ثانياً: التوصيات

- تفعيل التعاون الدولي في مجال الامن البيئي سواء كان هذا التعاون في اطار المنظمات الدولي او من خلال عقد المؤتمرات و الانقاقيات.
  - توحيد كافة التشريعات واللوائح والنصوص المتعلقة بالحماية والسلامة البيئية محلياً.
  - توحيد موقف كل دولة بالانضمام لالفاقيات الدولية والاقليمية المتعلقة بالجوانب البيئية وتفعيلها ومن بينها الاتفاقيات الدولية لمكافحة التصحر، والاتفاقية الدولية للتنوع البيولوجي، ومواصفات الابزرو.
  - توحيد المواصفات والمقاييس البيئية بالاستناد على المقاييس العالمية المعتمد بها وذلك لضمان التنسيق على المستويين الإقليمي والدولي.
  - وضع القضايا البيئية في سلم أولويات المجتمع الدولي و تكليفه بایجاد بيئة ملائمة لدعم. الجهود الارمية لتحقيق الامن البيئي.
  - ضرورة اهتمام الباحثين في مختلف حقوق العلم بقضايا البيئة و الاستدامة البيئية بوضع. آليات و استراتيحيات دولية عملية لحماية البيئة.
  - تركيز الجهود العملية لتحديد طبيعة قواعد المسؤولية البيئية وكشف حجم مشكلاتها.
- و في الأخير يمكن القول بأن بناء استراتيجية عالمية متكاملة لتحقيق الامن البيئي تقتضي ضرورة التنمية المستدامة فالاسباب التي ادت الى زيادة التهديدات البيئية تقتضي مبادئ القانون الدولي للبيئة من جهة والالتزام بالاتفاقيات الدولية البيئية مع تكثيف التعاون الدولي لمكافحة التلوث البيئي و تكون نتيجته حماية البيئة بكل مكوناتها و الحفاظ التنوع البيولوجي و ادارتها اداره دولية لان موضوع التلوث البيئي موضوع تشتراك فيه الدول جميعاً التلوث البيئي تهديد لا يعرف الحدود.
- فحصيلة التعاون الدولي في مجال التلوث البيئي مازال يكتسيها الكثير من الغموض كون ان قواعد القانون الدولي في المجال التلوث البيئي مازالت قواعد ناشئة كما أن التعاون الدولي و بالرغم من أنه وسيلة حتمية وأمراً ضرورياً لتحقيق الامن البيئي



إلا أنه من الناحية العملية لم يصل إلى درجة فعالة و كافية لذلك وجب بذل جهود دولية و التنسيق بينها و تكثيفها لتحقيق الأمان البيئي مما يقتضي فهما عالميا بأبعاد علمية من منطقات اقتصادية.

المراجع والمصادر:

أولاً: القرائن الكريم

ثانياً: المراجع:-

- 1- محمد بن مكرم بن منظور, لسان العرب, الطبعة الثالثة, دار صادر, بيروت, 1994, ص298, والطاهر احمد الزاوي:- ترتيب القاموس المحيط, الجزء الثالث, دار الكتب العلمية, بيروت, 1979, باب العين.
  - 2- المعجم الوسيط, مجمع اللغة العربية, مكتبة الشروق الدولية, الطبعة الرابعة, مصر 2004.
  - 3 - جيرار كورنر, معجم المصطلحات القانونية, الطبعة الثانية, مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع, بيروت, 2009, ص496.
  - 4- سامح حسن غرابية: معجم المصطلحات البيئية، دار الشروق، عمان، 1998.
- ثالثاً: الكتب:-
- 1- أ. صباح العشاوي, المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى، 2010.
  - 2- آسية دناب، التعاون القضائي الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وإشكالياته، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 49، مجلد أ، 2018.
  - 3- د. أشرف عرفات ابو حجاره، الوسيط في قانون التنظيم الدولي، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007.
  - 4- د. بدرية عبد الله العوضي: دور المنظمات في تطوير القانون الدولي البيئي، مجلة الحقوق، س7، ع2، الكويت، حزيران، 1985.
  - 5- د. رفعت رشون، الإرهاب البيئي في قانون العقوبات – دراسة تحليلية نقدية مقارنة، دار الدامعة الجديدة للنشر، مصر، الإسكندرية، 2009.
  - 6- د. عصام العطية، القانون الدولي العام، الطبعة السابعة، العاشر لصناعة الكتب، القاهرة، 2008.
  - 7- د. علاء الدين شحاته، التعاون الدولي في مجال مكافحة الجريمة، الطبعة الأولى، ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2000.
  - 8- د. علي السيد الباز، ضحايا جرائم البيئة – دراسة مقارنة في التشريعات العربية والأجنبية، مجلس النشر العلمي، الطبعة الأولى، الكويت، 2005.
  - 9- د. محمد طلعت الغنيمي، التسويفات القضائية للخلافات الدولية، الطبعة الاولى، مطبعة البرلمان، مصر، 1953.
  - 10- د. محمد وفيق أبو وائل: تنظيم استخدام العقار، ط1، 1972: ص640.
  - 11- سليمان محمد العقليلي وشبير محمد جراد: تلوث الهواء، لبنان، 1990.
  - 12- صفاء موزة، حماية البيئة الطبيعية في الشريعة الإسلامية – دراسة فقهية مقارنة، دار النواذر، الطبعة الاولى، لبنان، 2010.
  - 13- عبد القادر كاشيير، نحو تنظيم اقتصادي دولي جديد من منظور الدولة النامية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، الطبعة الأولى، 1995.
  - 14- العشاوي صباح، واجب التعاون الدولي لحماية البيئة، كلية الحقوق، جامعة البليدة.
  - 15- الفيروز آبادي: القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، القاهرة، 1987.
  - 16- محمد علي حسونة، مسؤولية الدولة عن اضرار التلوث البيئي، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2015.
- رابعاً:- الرسائل والاطاريك :-
- 1- بشير جمعة عبد الجبار: الضرر العابر للحدود عن أنشطة لا يحظرها القانون الدولي، رسالة ماجستير (غير منشورة)، مقدمة إلى كلية القانون، جامعة بغداد، 2001.
  - 2- بن فطوم سعيدة، التعاون الدولي في مجال الأمن البيئي، رسالة ماجستير، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2020.
  - 3- بن قلوش نوال، الأمن البيئي ودوره في تحقيق التنمية بجنوب حوض المتوسط – دراسة حالة الجزائر، اطروحة دكتوراه، جامعة وهران ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2019.
  - 4- عارف صالح مخلف: الحماية الإدارية للبيئة دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الحقوق، جامعة النهرين، 2002.
  - 5- سنان طالب عبد الشهيد محمد الظفيري، ضمانات سلامة أحكام المحكمة الدولية الجنائية، رسالة ماجستير، كلية القانون، جامعة بابل، 2003، ص289.



- سيف صالح حمودي الجصاني، المسئولية الدولية الجزائية عن التلوث البيئي، رسالة ماجستير، الجامعة الاسلامية، كلية الحقوق، لبنان، 2019. 6-
- عارف صالح خلف: الحماية الإدارية للبيئة، دراسة مقارنة، رسالة دكتوراه (غير منشورة)، كلية صدام للحقوق، جامعة صدام، 2002. 7-
- قارح هاجر، حماية البيئة من النفيات الخطرة في ضوء أحكام القانون الدولي العام، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهدي- ام الياقق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، الجزائر، 2020. 8-
- قردانيز وافية، الحماية الدولية للبيئة للتغيرات المناخية، اطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2022. 9-
- خامساً: المجلات والدوريات والابحاث:**
1. أ. خنيش ليندة ، مساهمة منظمة الأمم المتحدة في حماية البيئة، المدرسة الوطنية العليا للعلوم السياسية، المجلة الجزائرية للحقوق والعلوم السياسية، العدد (3)، 2017.
  2. أ.م.د. سلافة طارق عبد الكري姆 و عقيل جبار رهيف، الحماية الدولية للبيئة من نقل النفيات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود وفقا لاتفاقية بازل لعام 1989، بحث منشور على الموقع.
  3. إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، التطبيق والتنفيذ، تقرير الأمين العام: ص.3.
  4. جمال عبد الكريم، الحماية الدولية للبيئة من خلال تطور قواعد القانون الدولي البيئي، جامعة الجلفة، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد(13)، العدد(2)، 2021,2 .
  5. د. وحيد عبد المجيد، البيئة والإنسان في عالم جديد، مجلة السياسة الدولية، العدد 110 ، 1992 .
  6. د. خليف مصطفى غرابية، التلوث البيئي- مفهومه وأشكاله وكيفية التقليل من خطورته، قسم العلوم الأساسية، جامعة البلقاء التطبيقية، مجلة الدراسات البيئية، المجلد(3)، 2010.
  7. سامي الطيب ادريس محمد، الصعوبات التي تواجه المسئولية البيئية وطرق تسوية نزاعاتها الدولية، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، العدد الرابع، المجلد الاول، يونيو 2007 .
  8. عدنان محمد عبد الوهاب وأخرون، دور الأمم المتحدة في حماية البيئة من التلوث، مجلة البحث والدراسات الإفريقية ودول حوض النيل، جامعة أسوان، المجلد(4)، العدد (1)، يناير 2022.
  9. قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن التعاون الدولي في ميدان البيئة 1980 الفقرة ( 6 ، 3 ، 2 ، 1 ) .
  10. المادة (8) من اتفاقية لندن المبرمة في يونيو عام 1960، حول المسئولية المدنية تجاه الغير في مجال حماية الطاقة النووية.
  11. وردة مني، التعاون الدولي في مجال حماية الحق في البيئة – نحو تصور حديث لمقاربة الانصاف الجيلي والاستدامة البيئية، بحث منشور، جامعة محمد لمين دباغين سطيف، 2022، مجلد (19)، العدد (1).
  12. ينظر: حالة البيئة في العالم (1992-1972)، إنقاذ كوكبنا، التحديات والأعمال، برنامج الأمم المتحدة للبيئة.
- سادساً: الواقع الالكتروني:**
1. بروتوكول مونتريال الخاص بحماية طبقة الاوزن عام 1987 في [www.un.org](http://www.un.org) . 1.
  2. <https://www.twinkl.com> . 2
  3. <https://www.asjp.cerist.dzrticl> . 3
  4. <https://www.dw.com/ar> . 4
  5. <https://mobt3ath.com/pdf> . 5
  6. <https://ar.wikipedia.org/wiki> . 6
  7. <https://www.environnement.gov> . 7
- سابعاً: المصادر الاجنبية:**
1. Michael Allaby, Mac Millan Dictionary of the Environment, Second Ed., Mc Million Press, London, 1983: p390.
  2. H.M.Dix, Environment Pollution, John Villey and Sans, New York, 1981: p6. 3.
  3. Lund, Industrial Pollution Control, Hand Book, MC Grow Hill, New York, 1971: p5. 4.
  4. Alexander & Timdshenko: UNEP's programmatic approach towards the development and periodic review environmental law. UNEP's new way for work (1995). Cit, pp: 147-153.

